



تقديم مشروع ميزانية الدولة وقانون المالية لسنة 2014


4 نوفمبر 2013




تقديم ميزانية الدولة

سنة 2014


تحديات الوضع العام




تطور حجم الميزانية



تطور حجم الأجور




تطور حجم الدعم




التوازنات في النفقات


الترفيح في
ميزانية التنمية




ترشيد الأجور
تقليص نفقات الدعم




تطور حجم التتمية



تطور المداخيل الجبائية




ميزانيات وزارات الخدمات الأساسية




موارد الاقتراض الداخلي و الخارجي

تعبئة موارد داخلية و خارجية مشخصة بحوالي 7013 م د لدعم و مواصلة مختلف الإصلاحات الاقتصادية و الاجتماعية




إضافة إلى إصدار صكوك إسلامية بقيمة 825 م د

الإصلاحات الهيكلية




مؤشرات المالية العمومية



مقارنة لمستوى العجز و المديونية

من الناتج الداخلي الخام %



(المصدر : صندوق النقد الدولي)

الدين الجملي الوطني



المؤشرات الاقتصادية

2014	2103	2012	2011	2010	
14,9	15,1	16,3	16,2	21,7	الادخار الوطني (كنسبة مئوية من الناتج المحلي الإجمالي)
21,1	21	21	21,7	24,4	نسبة الاستثمار (% من إجمالي الناتج المحلي)
6,9	7,8	8,1	7,3	4,7	ميزان الحساب الجاري (% من الناتج المحلي الإجمالي)
7998,7	7264,5	6644,5	6080,3	6060,6	الدخل الفردي RNDB par habitant
4	3,6	3,6	-1,9	3,2	الناتج المحلي الإجمالي (بأسعار السوق)
4,5	1,2	5,3	-2,3	17,5	الواردات
4,6	1	3,9	-4,3	12,6	الصادرات
4,6	4,4	4,4	4,6	4,5	الاستهلاك



تقديم مشروع قانون المالية

سنة 2014



أحكام قانون المالية



تشجيع خلق الثروة





دعم تنافسية المؤسسات وديمومتها



دعم تنافسية المؤسسات وديمومتها

التخفيض في نسبة الضريبة على الشركات المحددة بـ 30% إلى
25%

~~30%~~



25%



دعم تنافسية المؤسسات وديمومتها

وإخضاع الأرباح الموزعة للضريبة 10% إذا تم توزيع الأرباح المحققة من السوق المحلية و 5% إذا تم توزيع الأرباح المحققة من التصدير



دعم تنافسية المؤسسات وديمومتها

الترفيح في نسبة الضريبة الدنيا من 0,1% من رقم المعاملات المحلي إلى 0,3% مع إمكانية طرحها من الفارق بين الضريبة المستوجبة والضريبة الدنيا للسنوات الموالية في حدود 5 سنوات



دعم تنافسية المؤسسات وديمومتها

إعفاء المؤسسات الصغرى والمتوسطة الناشطة في القطاع الصناعي و التي لا يتجاوز رقم معاملاتها 600.000 دينار و المحدثه خلال سنة 2014 من الضريبة على الأرباح لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ دخولها حيز النشاط.



لمدة 3 سنوات



دعم القدرة الشرائية

دعم القدرة الشرائية

تخفيف العبء الجبائي على أصحاب الدخل المحدود



إعفاء الأشخاص الذين يحققون مداخيل في صنف الأجور و المرتبات و الجرايات دون سواها و الذين لا يتجاوز دخلهم السنوي الصافي بعد طرح التخفيضات بعنوان الحالة و الأعباء العائلية 5000 د من الضريبة على الدخل.

دعم القدرة الشرائية للعائلات

- أب وأم وطفلان في الكفالة
- دخلها 400 د في الشهر
- ستحتفظ ب 376 د في السنة (شهر 13)





التصدي للتهرب الجبائي

التصدي للتهرب الجبائي

متابعة المعاملات التجارية

عدم قبول طرح الأعباء التي يساوي أو يفوق مبلغها 20.000 دينار وعدم قبول طرح الاستهلاكات المتعلقة بالأصول التي تساوي أو تفوق قيمة اقتنائها هذا المبلغ والأداء على القيمة المضافة المتعلق بها وذلك في صورة دفعها نقدا.



< 20.000 د

(يخفّض هذا المبلغ إلى 10.000 دينار سنة 2015 وإلى 5000 د ابتداء من سنة 2016)

إقرار خطية جبائية إدارية بالنسبة إلى الأشخاص الذين يستخلصون المبالغ التي تساوي أو تفوق الحدود المذكورة أعلاه نقدا تضبط بـ 20% من المبالغ المذكورة.

التصدي للهرب الجبائي

التحكّم في النظام التقديري لحصره في مستحقّيه فحسب باستثناء بعض الأنشطة الممارسة داخل المناطق البلدية من النظام التقديري على أن تضبط قائمتها بأمر.





إجراءات قطاعية فلاحة – ثقافة – صحافة – بيئة

إجراءات قطاعية فلاحة

معالجة مديونية قطاع الفلاحة والصيد البحري

تخلى الدولة عن المبالغ المستحقة أصلا بعنوان القروض الفلاحية المتحصل عليها إلى موفى ديسمبر 2012 والتي لا يفوق مبلغها 5.000 دينار للفلاح أو للبحار الواحد وكامل فوائض التأخير والفوائض العادية الموظفة عليها وذلك في حدود 80 مليون دينار.



إجراءات قطاعية ثقافة

تشجيع المؤسسات الناشطة في القطاع الثقافي بإعفاء عمليات إنتاج وتوزيع وعرض الأعمال المسرحية والركحية والموسيقية والأدبية والتشكيلية من الأداء على القيمة المضافة.



إجراءات قطاعية صحافة

الحد من كلفة الورق المعد لطباعة المجلات الوارد تحت عدد التعريفية الديوانية 4810 من قبل المؤسسات الصحفية وذلك بالتخفيض في نسبة الأداء على القيمة المضافة المطبقة على الورق المذكور من 18% إلى 6%.

~~18%~~



6%



إجراءات قطاعية بيئة

الترفيح في تعريفه المعلوم الموظف على المؤسسات الخطرة أو المخلة بالصحة أو المزعجة بهدف تدعيم موارد الوكالة الوطنية لحماية المحيط التي تقوم بمراقبة هذه المؤسسات وذلك من :

- 300 دينار إلى 2000 دينار (المؤسسات في الصنف الأول)،
- 200 دينار إلى 1000 (المؤسسات في الصنف الثاني)،
- 100 دينار إلى 300 دينار (المؤسسات في الصنف الثالث).



إجراءات قطاعية بيئية

ضبط قاعدة احتساب الأداء على القيمة المضافة بالنسبة إلى فوائض الكهرباء وأسعار نقل الكهرباء المنتجة من الطاقات المتجددة على أساس الفارق بين الطاقة الكهربائية المسلمة من الشركة التونسية للكهرباء والغاز والطاقة التي تسلمها وذلك بهدف تشجيع المؤسسات على الإنتاج الذاتي للكهرباء.





تعزير موارد الصندوق العام للدعم

تعزير موارد الصندوق العام للتعويض

التقليص من كلفة دعم المحروقات بإحداث أتاوة دعم على :

– السيارات الخاصة حسب تعريفه تتراوح بين 50 دينار و700 دينار باعتبار القوة الجبائية للسيارة،

– العربات الخاضعة للمعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرق حسب تعريفه تساوي 50% من مبلغ المعلوم المذكور.

بين 50 و700 د



(خلال سنتي 2014 و2015)



توسيع قاعدة الاستخلاص

توسيع قاعدة الاستخلاص

إحداث ضريبة على امتلاك العقارات من قبل الأشخاص الطبيعيين باستثناء المسكن الرئيسي والأراضي الفلاحية المتواجدة بالمناطق الفلاحية والعقارات المخصصة من قبل مالكيها لممارسة نشاط والعقارات في إطار عملية إصدار صكوك. وتضبط قاعدة الضريبة، حسب مقاييس تأخذ بعين الاعتبار مساحة العقار وموقعه والخدمات التي ينتفع بها من الجماعات المحلية، وكذلك تعريفها وكيفية وآجال استخلاصها بأمر.



توسيع قاعدة الاستخلاص

مراجعة نظام تسجيل البيوعات العقارية السكنية المبرمة من قبل الباعثين العقاريين الخاضعة للمعلوم القار بإخضاع العقارات المبنية والمعد للسكن لمعلوم تسجيل نسبي مخفّض محدد بـ 3%، ويحتسب هذا المعلوم على أساس الجزء من ثمن البيع الذي يتجاوز 100 ألف دينار.

3%



Fixe





شكراً

4 نوفمبر 2013